

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٦٦ بشأن ترميم وصيانة وتعليق المباني ؛
وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة
بين المؤجر والمستأجر ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتأجير وبيع الأماكن
وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٣ لسنة ١٩٧٧ بشأن تنظيم الهيئة العامة
لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ٧٦٦ لسنة ١٩٨١
بتنفيذ بعض الأحكام الخاصة بتأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر ؛
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٩/٦/١٩٩٦ بخصوص تشجيع الإسكان الشعبى
والتيسير على المواطنين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم الإقراض الميسر لأغراض
الإسكان الشعبى وتعديلاته بالقرارات الوزارية أرقام ١٩٢ ، ٥٧١ لسنة ١٩٨٣ ، ١٨٩ ،
٢١٨ لسنة ١٩٨٤ ، ١٧٩ لسنة ١٩٨٦ ، ١٣٠ لسنة ١٩٨٨ ، ٤١ ، ١٠٦ ، ٢٩٦ ،
٢٩٧ لسنة ١٩٨٩ ، ٢٥٩ ، ٤٠٠ لسنة ١٩٩١ ، ٢١٠ ، ٢٣٦ ، ٢٧٧ ، ٣٤٧ ،
٣٨٠ لسنة ١٩٩٢ ، ٧ ، ١٥٨ لسنة ١٩٩٣ ، ٤٨ ، ١١٣ ، ٢٦٥ ، ٣٥٥ لسنة ١٩٩٤
و٧٩ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٩٦ المتضمن تنظيم الإقراض الميسر الذى تقدمه الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان للجمعيات التعاونية للبناء والإسكان والأفراد والراغبين فى الاستثمار فى مجال الإسكان الشعبى ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٠٨٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الوحدة المركزية لمراجعة وتبسيط الإجراءات والمبادرة المصرية لإصلاح مناخ الأعمال (إرادة) ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٠٨ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجنة برئاسة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة المستشار القانونى للسيد الوزير وذلك للإشراف على أعمال حصر وتجميع التشريعات والقوانين والقرارات الجمهورية والقرارات الوزارية واللوائح الخاصة بأعمال الوزارة فى إطار مشروع إصلاح مناخ الأعمال فى مصر ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠٩ بتشكيل لجنة تتولى القيام بأعمال التصنيف والمراجعة والفحص لهذه القوانين والقرارات والأحكام الدستورية المتعلقة بأعمال الوزارة وتفريغ التوصيات والمقترحات التى من شأنها تنقية هذه القوانين من أى تعارض أو تكرار قد يؤثر على مناخ الأعمال فى مصر ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة رئيس لجنة الحصر وتجميع التشريعات الخاصة بأعمال الوزارة ؛

قرار:

(المادة الاولى)

- بمراعاة الحقوق المكتسبة وفقاً للقواعد والضوابط التى تم بموجبها منح القروض للأفراد والمشروعات قبل ١٩٩٦/٦/١٩ تلغى القرارات الوزارية الآتية :
- قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم الإقراض الميسر لأغراض الإسكان الشعبى .
- قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ١٩٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢
- قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ٥٧١ لسنة ١٩٨٣ بشأن الحد الأقصى للقروض بمبلغ ٩ آلاف جنيه .
- قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ١٨٩ لسنة ١٩٨٤ بشأن تعديل القرار رقم ١٩٢ لسنة ١٩٨٣
- قرار وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة واستصلاح الأراضى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الحد الأقصى للإقراض التعاونى للوحدة السكنية بمبلغ عشرة آلاف جنيه .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ١٣٠ لسنة ١٩٨٨ بقصر الإقراض الميسر على الوحدات السكنية التى لا يزيد مسطحها عن ٢٩٠ م^٢ .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٤١ لسنة ١٩٨٩ بشأن الإقراض الميسر للوحدات السكنية بالمجتمعات الجديدة دون التقييد بمسطحها أو مستواها .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ١٠٦ لسنة ١٩٨٩ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢

- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٨٩ بشأن تنظيم الإقراض الميسر لأغراض الترميم .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٩٧ لسنة ١٩٨٩ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٩١ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٨٢
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٤٠٠ لسنة ١٩٩١ بشأن رفع الحد الأقصى للقرض الميسر والجهات التى تتولى الإقراض .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٢ بشأن رفع الحد الأقصى الميسر فى محافظة الوادى الجديد .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٩٢ بشأن رفع الحد الأقصى للقرض الميسر للوحدة السكنية لمبنى السادات - الصالحية - برج العرب .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٩٢ بشأن رفع الحد الأقصى لوحدات الإسكان منخفض التكاليف ببعض المحافظات النائية .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٩٢ بشأن رفع القرض الميسر لوحدات الإسكان منخفض التكاليف ببعض المحافظات .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٩٢ بشأن رفع القرض الميسر لوحدات الإسكان الشعبى ببعض المحافظات .
- قرار وزير الإسكان والمرافق رقم ٧ لسنة ١٩٩٣ بشأن رفع القرض الميسر لوحدات الإسكان منخفض التكاليف بالمجتمع السكنى الجديد بحلوان .
- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ١٥٨ لسنة ١٩٩٣ بشأن رفع القرض الميسر لمشروع الهيئة العامة لتعاونيات البناء لمتضررى الزلزال بالمقطم .

قرار وزير الدولة للمجتمعات العمرانية الجديدة رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٤ بشأن احتساب الأقساط من تاريخ التخصيص بالمدن الجديدة .

قرار وزير الدولة للمجتمعات العمرانية الجديدة رقم ١١٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن تحديد القرض الميسر للوحدات التى تنشئها هيئة المجتمعات العمرانية ابتداءً من ١٩٩٤/٩/٢٩

قرار وزير الإسكان والمرافق رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٩٤ بشأن رفع قيمة القرض الميسر لوحدات إسكان منخفض التكاليف التى تقيمها الهيئة العامة لتعاونيات البناء بالعامرية .
قرار وزير الإسكان والمرافق رقم ٣٥٥ لسنة ١٩٩٤ بشأن رفع قيمة القرض الميسر لوحدات إسكان منخفض التكاليف .

قرار وزير الإسكان والمرافق رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٥ بـسريان القرار الوزارى رقم ٣٥٥ لسنة ١٩٩٤ على الإسكان الشعبى بجانب سريانه على الإسكان منخفض التكاليف .

(المادة الثانية)

تضاف للمادة (١) من القرار الوزارى رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه فقرة ثانية يكون نصها كالاتى :

ويقصد بالإسكان الشعبى فى مفهوم أحكام هذه المادة جميع مستويات الإسكان عدا الفاخر منها وذلك وفقاً للمعايير والمواصفات المنصوص عليها فى المواد (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) من القرار رقم ٧٦٦ لسنة ١٩٨١

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/١٢/٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى